



محتوى الرسالة

الافتتاحية:

بعد أكثر من عامين على الثورة: كل مكاسب حرية الرأي مهددة

بين تكذيب وزارة الداخلية وشهادات من مطار تونس قرطاج

بداية الاعتراف بحقوق الأقلييات؟

التحفظ على السيداو لزال قائما؟

الحكم على مغيث لراب بالسجن غيابيا

اعتقال صحفي بسبب تصويره لحادثة رشق الوزير بيضا

سبعة سنوات ونصف سجنا وغرامة مالية بـ 1200 ديناراً "من أجل الإساءة للإسلام"

مصر: بين حكم الإخوان والعسكر

الافتتاحية | بعد أكثر من عامين على الثورة: كل مكاسب حرية الرأي مهددة

اعتبرت عديد المنظمات الحقوقية نظام الرئيس المخلوع زين العابدين بن علي من أشرس أعداء حرية الرأي والصحافة والإعلام عموماً، حيث سيطر نظامه على كل مفاصل الإعلام العمومي ولاحق الصحفيين بالتهديد تارة وبالسجن تارة أخرى، وتناقلت محاكمات الرأي حتى أنه لا يكاد يمر أسبوع دون محاكمة لسياسي أو نقابي أو صحفي.



كما أطلق نظامه العنان لصحافة مأجورة تطلق الأكاذيب وتلحق التهم بالمعارضين في الداخل والخارج دون رقيب ولا قانون. وكانت الغاية: إسكات كل الأصوات المستقلة والمعارضة حتى يواصل نظامه الديكتاتوري بقائه في الحكم أطول مدة ممكنة دون إزجاج ودون أن يعرف الشعب خفايا حكمه، وتورطه، هو و عائلته وأصحابه وكل من حوله في الفساد الذي كان ينفذ البلاد.

وبعد 14 جانفي 2011، يجمع المحللون والمتابعون للشأن السياسي في تونس أن أهم مكاسب تحقق هو أن خرج الإعلام من سيطرة الدولة وفتح مجال النقاش حول كل المواضيع التي كانت محظورة وتأسست هيئة عليا مستقلة للإعلام السمعي البصري بعد أشهر عديدة من التجاذبات والتردد، اعتبرت أنها - رغم ذلك - المديرية العامة لليونسكو "خطوة هامة نحو إيجاد إعلام حر ومستقل وتعددي". (جريدة التونسية 15 ماي 2013)، إذ يفترض أنها الجهة الوحيدة المخولة لتسمية المسؤولين على رأس وسائل الإعلام العمومية ومنح التراخيص للمحطات الخاصة ومراقبة الالتزام بقواعد المهنة.

لكن منذ الانتخابات الماضية يتعرض الإعلام في تونس إلى محاولات عديدة لتدجينه، والحد من مجال حريته. وتعرض صحفيون للملاحقة و العنف المادي واللفظي والتهديد والمحاكمات، وبدأت سلسلة المضايقات أسابيع قليلة بعد تسلم حكومة الترويكا السلطة، حيث عينت هذه الحكومة مسؤولين على رأس المؤسسات العمومية دون استشارة الصحفيين أو هيكلهم، نتج عنها تحركات عديدة للصحافيين، منها إضراب دار الصباح الذي دام أسابيع، وانتهى بان رضخت السلطة وتراجعت عن تعيين لطي التواتي على رأس هذه المؤسسة.

كما توجت تحركات الإعلاميين بإضراب عام يوم 17 أكتوبر 2012 وذلك من أجل التراجع عن التعيينات المسقطة في المؤسسات العمومية، حقق نجاحا غير مسبوق، وظهر مدى حرص الإعلاميين على استقلاليتهم وحريرتهم. لكن سجلت الأشهر الأخيرة أعلى نسبة مضايقات للصحافيين، تجاوزت حدود التعيينات.

إذ حسب مركز تونس حرية الصحافة (ctlj.org/index.php/ar/rappports/163-july) فإن شهر جويلية 2013 شهد أعلى نسبة من الاعتداءات على الصحفيين، مقارنة بال عشرة أشهر الأخيرة، وسجل المرصد تهديدات بالقتل لحقت بالصحافيين (الجريدة التونسية 14 أوت 2013).

(البقية صفحة 2)

أحداث هامة

افتتحت الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان مكتبها الإقليمي المغربي يوم 1 أكتوبر 2013 و ذلك في مقرها الجديد في 80 شارع فلسطين، للافيت، تونس

بين تكذيب وزارة الداخلية وشهادات من مطار تونس قرطاج

كذبت وزارة الداخلية إصدارها منشورا يمنع النساء الأقل من 35 سنة من السفر إلى بلدان مثل الجزائر وليبيا والمغرب والأردن وسوريا وتركيا دو ترخيص من الولي أو الزوج. (تكذيب وزارة الداخلية بتاريخ: الأربعاء 3 سبتمبر 2013)

وفي نفس الآن تتواصل شهادات لنساء وقعت مضايقتهم لذات السبب في مطار تونس- قرطاج الدولي. إحدى هذه الشهادات جاء في مقال لجريدة "تونس-تريبون" الالكترونية لسيدة أعمال كادت تمنع من السفر بسبب هذا المنشور. <http://www.tunisie-tribune.com>

عن هذا التناقض، يقول الأستاذ ماهر بوجاه، محام لدى محكمة التعقيب، لصحيفة "واب مندرج": directinfo.webmanagercenter.com/2013/09/04

"أحيانا يكون المنشور مخفيا وغير متوفر قصدا، وذلك حتى لا يتمكن المواطن من حقه في التتبع القضائي" مضيفا أن "المشكلة الأساسية ليس في وجود المنشور من عدمه، بل في تجاوزات الأعوان المباشرين"

تعدّد الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات مؤتمرها الوطني من 21 إلى 23 أكتوبر 2013

انتظم المهرجان الدولي لأفلام حقوق الإنسان في تونس من 24 إلى 28 سبتمبر 2013. يعني المهرجان بالأفلام التي تدافع وتروج لثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية



الافتتاحية (يتبع)

وأضرب صحافيو الإذاعات العمومية يوم 3 سبتمبر 2013 احتجاجا على تعيينات من الرئيس المدير العام للإذاعة الوطنية لخمس مديريين على رأس الإذاعات الجهوية ، تعيينات اعتبرت خرقا للمرسوم 116 لسنة 2011، الذي يقر بوجود تعيين المسؤولين على رأس المؤسسات العمومية من مشمولات الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري.

وقد طالبت منظمات عديدة ، منها مراسلون بلا حدود ب"التراجع عن التسميات لأنها تعتبر تجاوزا للقانون وللبادئ الديمقراطية وحرية الإعلام العمومي".
fr.rsf.org/tunisie-rsf

وليس هذا فقط ، بل هناك محاولات للتدخل في الخط التحريري بنفس الطريقة التي مارسها النظام السابق، فقد أصدر محمد المدب، الرئيس المدير العام للإذاعة الوطنية منشورا ، في منتصف شهر أوت 2013 ، ينص على ضرورة أن "تمنع كل الأخبار التي من شأنها المس بالانظام العام والسلم الاجتماعي".
fr.rsf.org/tunisie-rsf

من جهة أخرى ، أوقف سامي الفهري ، مدير قناة التونسية الخاصة ، منذ 24 أوت 2012 لاكثر من سنة ، رغم حكم محكمة التعقيب ثلاث مرات بإلغاء قرار دائرة الاتهام القاضي بإيداعه السجن وأكدت أن استمرار احتجازه غير قانوني. واعتبرت منظمة هيومن رايتس ووتش استمرار احتجازه "من شأنه تفويض سيادة القانون" www.hrw.org/de/node/112182

وقال المحامي عبادة الكافي لمنظمة هيومن رايتس ووتش حول الخلاف بين دائرة الاتهام وقرار المحكمة أن : "هذه تعتبر سابقة ، مارست المحاماة لمدة ثلاثين سنة ولم اشهد قرارا بإلغاء لقرار محكمة التعقيب بهذا الشكل". www.hrw.org/de/node/112182

ويرجع الملاحظين أن سبب قرار احتجازه سياسيا ولا علاقة له بالقضية المالية ، حيث بثت قناته برنامجا يعتمد النقد والسخرية من رموز السلطة، وصرح السيد الفهري انه تلقى ضغوطات كبيرة من السيد لطفى زيتون القيادي في النهضة لإيقاف برنامجه. ورغم إطلاق سراحه ، لازالت قضايا عالقة بالإعلامي سامي الفهري.

كما يواجه السيد الطاهر بن حسين ، صاحب قناة الحوار التونسية التي ساندت بشكل ملفت قضية الحوض المنجمي سنة 2008 ، تهمة كثيرة منها التأمير على امن الدولة والدعوة إلى العصيان المدني و حمل السكان على مهاجمة بعضهم البعض وهي تهمة قد تصل عقوبتها إلى حد الإعدام ، وذلك على خلفية دعواته المتكررة لإسقاط الحكومة بصفة سلمية ونقده اللاذع لأداء حركة النهضة في السلطة. السيد الطاهر بن حسين مثل أمام فرقة القضايا الإجرامية بالقرجاني يوم 09 سبتمبر 2013 ثم أمام قاضي التحقيق يوم 11 سبتمبر ، الذي قرر تأجيل القضية لأسبوع.

ولم تسلم النقابات الأمنية المتهممة بالإدلاء ببعض التصريحات حول اختلال الوضع الأمني وحقيقة الإخفاقات الأمنية وإطلاق سراح متهمين بالإرهاب بعيد استنطاقهم، حيث اصدر قاضي التحقيق الرابع بالمحكمة الابتدائية بتونس يوم الاثنين 09 سبتمبر بطاقة إيداع بالسجن في حق ، وليد زروق ، الكاتب العام لنقابة السجون والإصلاح بتهمة الثلب وجاء قرار الإيقاف على خلفية شكوى تقدم بها وكيل الجمهورية بتونس العاصمة ، اتهم فيها السيد زروق بنسبة أمور غير حقيقية لموظف عمومي أو شبه عمومي دون الإدلاء بصدقة ذلك، حسب فصول المرسوم 115 من قانون الصحافة والطباعة والنشر. جاء ذلك بعد قضية الأمن الموازي التي فجرتها نقابات أمنية خلال ندوة صحفية سابقة، اتهمت فيها قيادات في النهضة بتكوين امن خارج إطار السلطة المركزية (أنظر، مثلا تانيت برس بتاريخ 30-07-2013).

ويعتبر استدعاء الصحفي ، زياد الهاني، المعروف بجرأته في تحليل الوضع الأمني وملابساته، إلى حاكم التحقيق يوم الجمعة 13 سبتمبر 2013 "حلقة أخرى من حلقات التضييق على حرية الرأي وملاحقة الصحافيين والوجوه الوطنية" بيان مراسلون بلا حدود(- ترجمة 09-17-2013) . وحسب بعض المحامين ، فان كتابة صفة متهم في الاستدعاء يعد خطأ إجرائيا حيث لا يمكن أن تطلق هذه الصفة على مضمون فيه إلا بعد استكمال الأبحاث والتحقيق. وأوقف السيد الهاني على خلفية اتهامه للمدعي العام بتدليس وثيقة اعتراف المصور مراد المحرزي دون الاستماع إلى أقواله وأودع السجن ثم أطلق سراحه بكفالة مالية.

إن هذه المحاكمات وغيرها ، خاصة في المدة الأخيرة ، أي منذ اغتيال الشهيد محمد البراهمي، لا تعكس فقط رفض السلطة للرأي المخالف وضيق صدرها المتزايد بحرية التعبير وعدم قدرة القضاء في المرحلة الحاضرة على الاستقلالية والخروج نهائيا من براثن السلطة السياسية، بل تعكس كذلك أمور أخطر، حسب العديد من التصريحات المتطابقة والتي لم تستطع السلطة حذوها إلى حد الآن: التجاوزات العديدة التي ارتكبتها السلطة في علاقة بالأحداث العنيفة التي عرفتها البلاد والاختلالات الأمنية في علاقة بالاعتقالات السياسية وكذلك بالتعامل مع الحركات المتشددة والعنيفة، تعامل أشار له البيان المشترك بين الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان و الشبكة الأوروبية- المتوسطية لحقوق الإنسان حين عبر عن قلق المنظمين الشديد إزاء تناقض السلطات التونسية التي "تستهدف الفنانين والصحفيين في حين تظهر سلبية تامة إزاء أحداث العنف والتهديد بالقتل التي عرفتها البلاد في الأشهر الأخيرة" (بتاريخ 4 سبتمبر 2013)



بداية الاعتراف بحقوق الأقليات؟

امازيغ النصاروي الذي ولد يوم 23 أوت 2013 هو أول مولود يسجل باسم امازيغي منذ الاستقلال سنة 1956، إذ قبلت بلدية سيدي البشير، في العاصمة، بالاسم غير العربي بعد أن تشبث الأب بهذه التسمية وهدد بالاجوء إلى القضاء في حال رفضت البلدية ذلك <http://www.almaghribtoday.net>.
وحسب الدراسات، فإن الامازيغ الذين يمثلون نسبة هامة من السكان وطالبت جمعيات مدنية المجلس التأسيسي بدسترة حقوقهم الثقافية. إلا أن نقاشات النواب حول الدستور لم تعر اهتماما كبيرا لهذه المسألة.

التحفظ على السيداو لازال قائما؟

في حديث إلى موقع "نواة" الإلكتروني 04-09-2013، قالت السيدة حفيظة شقير، أستاذة القانون والناشطة النسوية أن الحكومة التونسية أمضت، سنة 1985، على الاتفاقية الدولية لمناهضة كل أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) تحت ضغط كبير من المجتمع المدني، مع الحفاظ على بعض التحفظات لبعض فصولها.
يوم 16 أوت 2011، تبني مجلس وزاري قانونا برفع كل أشكال التحفظ على الاتفاقية، وهو ما يمكن اعتباره إنجازا.
لكن إلى حد الآن، لم يقع إشعار الأمم المتحدة برفع هذه التحفظات. "هذا التباطؤ يثير عديد الأسئلة ويستوجب ضغط أكبر من المجتمع المدني".

الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان والرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان أشارتا في رسالة مشتركة إلى الرئيس الفرنسي فرنسوا هولاند بمناسبة زيارته إلى تونس (1 بتاريخ جويلية 2013) إلى أهمية مبادرة الحكومة التونسية بإعلام المنظمات الدولية برفعها لكل التحفظات على الاتفاقية.

قضايا هذا الشهر

الحكم على مغنين للراب بالسجن غيابيا:



حكمت إحدى المحاكم التونسية بالسجن سنة وستة أشهر على مغنيين اثنين، هما ولد ال15 وكلاي بي بي جي بتهمة: "إهانة موظفين وسوء الأخلاق والتشهير" رغم إنهما لم يحضرا المحاكمة بسبب التأخير في إبلاغهم.
محاميهما الأستاذ غازي القرايط قال "إن المحاكمة وقعت دون أن يقع استدعاء المتهمين" (أنظر البيان المشترك بين الشبكة الأوروبية المتوسطية والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان بتاريخ 4 سبتمبر 2013).



وحسب محاميهما كذلك فإن رجال شرطة "دخلوا بالقوة لكواليس الحفلة التي أحيها الفنانان في مهرجان الحفامات يوم 22 جويلية 2013 وأوقفوهما ووضعوهما في سيارة

شرطة وضربوهما، حتى إن ولد ال15 جرح في وجهه" تم رفعوا قضية ضدتهما بتهمة إهانة موظفين ([www.france24.com/20130902-ar-tونس-راب-ولد-15-كلاي](http://www.france24.com/20130902/ar-tونس-راب-ولد-15-كلاي)). وكان ولد 15 قد حوكم بالسجن من قبل لإصداره أغنية "البوليسية كلاب".
القضية غذت الانتقادات العديدة التي وجهت إلى الحكومة التونسية بمحاولة استهداف الفنانين والحد من حرية التعبير.



اعتقال صحفي بسبب تصويره لحادثة رشق الوزير بيضة:

اعتقلت الشرطة مراد المرزوي ، مصور قناة اسطرلاب تيفي، يوم 18 أوت 2013، أي يومين بعد تصوير المخرج السينمائي ، نصر الدين السهيلي، يرشق وجه وزير الثقافة ، المهدي المبروك بيضة ووجهت له النيابة العمومية تهمة من بينها : « التحضير للاعتداء على موظف عمومي والاعتداء على الأخلاق العامة» وهي تهمة يظل حكمها الى ٧ سنوات سجنا.

وقال القائم بأعمال المدير التنفيذي لقسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في هيومن رايتس ووتش، جو ستورك، ان «مراد المرزوي محتجز بسبب أداء وظيفته ، أي تصوير الأحداث» مضيفا ان «إيقافه يشكل سابقة سيئة لحرية الاعلام في تونس». (Drop Charges against Cameraman, 2, 2013 HRW, September)

بينما اعتبر بيان مشترك صادر عن الفيدرالية الدولية لحقوق الانسان والشبكة الاورومتوسطية لحقوق الانسان ان مراد المرزوي لا علاقة له بالحادث«وانه لم يكن أكثر من شاهد عن الحادثة» وان طبيعة عمله تستوجب تصوير ما يحدث (بيان بتاريخ 4 سبتمبر 2013

هذا وقامت الشرطة باعتقال نصر الدين السهيلي بعد الحادثة بأربعة أيام ووجهت إلى الاثنين تهمة تتعلق «بالخطيئة للاعتداء على موظف عمومي والسكر والإساءة إلى الغير وإزعاج راحتهم. » بحسب ما ينص عليه الفصل 86 من قانون الاتصالات الصادر في 2001.

بعد الجلسة الفارطة، لازال نصر الدين رهن الايقاف، بينما وافقت المحكمة على طلب الدفاع الإفراج المؤقت على مراد المرزوي في انتظار الجلسة القادمة. أحمد أمين بن سعيد ، مدير قناة اسطرلاب تي في، قال انه طلب من مراد المرزوي تصوير التظاهرة التي وقعت خلالها الحادثة واطاع هيومن رايتس ووتش على الإذن كتابي بذلك. (المصدر السابق)



سبعة سنوات ونصف سجنا وغرامة مالية ب 1200 ديناراً "من اجل الإساءة للإسلام"

في 28 مارس 2012، أيدت محكمة الاستئناف بالمنستير الحكم الابتدائي القاضي بسجن الشابين غازي الباجي وجابر الماجري ، كلاهما يبلغ من العمر 28 سنة وأصيلا المهديّة ، مع تغريم كلاهما ب 1200 ديناراً.

وكان فؤاد شيخ زوالي، محامي، قد رفع شكوى ضد جابر الماجري بعد ان اطلع على صفحته الاجتماعية (فيس بوك) متعماً إياه "بالإساءة إلى النبي محمد بواسطة صور وكتابات". <http://jadal.tn/203>

وذكر الماجري عند استواجه ان الكتابات تعبر عن قناعاته كملحد، لا يؤمن بالإسلام ، مضيفا ان صديقه الباجي هو الذي امدّه بالصور الساخرة. ("نواة" بتاريخ 24 أبريل 2013) وبينما يقبع جابر الماجري في السجن رغم تدخل المنظمات الوطنية والعالمية، فر غازي الباجي خارج البلاد خوفاً من السجن وكذلك من التهديدات بالقتل التي قال أنها تصله عبر هاتفه قبل أن يمنح حق اللجوء في فرنسا.

واعترفت لجنة الدفاع عن الشابين ان محاكمتهم تعد: "خرقا لالتزام تونس بالمعاهدات الدولية وتراجعا عن مكاسب الثورة التونسية المنادية بحرية التعبير". <http://www.africanmanager.com>

للتذكير، فان حرية الفكر والمعتقد مضمونة حسب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي أكد في مادته 18 (1993) على حماية المعتقدات التوحيدية وغير التوحيدية و"حرية الفرد في اعتناق ما يشاء من أفكار دينية أو غير دينية."



بيانات بعض الجمعيات

مصر: بين حكم الإخوان والعسكر:

في غرة سبتمبر 2013، طالبت 35 منظمة حقوقية مصرية وعربية في بيان مشترك <http://www.cihrs.org> بإنهاء العنف في مصر وتحديد خريطة طريق للفترة الانتقالية وتكوين لجنة خبراء مستقلة تحدد المسؤولية في كل أحداث العنف التي ذهب ضحيتها حوالي 1000 قتيل وألاف الجرحى ودعت كلا الطرفين ، الإخوان الذين يستهدفون الكنائس وإدارات الدولة ومراكز الأمن بالعنف ويستعملون المساجد لنشر خطابا تكفيريا ضد الأديان الأخرى وكل من يخالفهم الرأي، وكذلك الجيش الذي يواجه احتجاجات المتظاهرين الإخوان بالقوة المميتة ، غير مكترث بالمعايير الدولية في التدرج في مواجهة تلك الاحتجاجات، مؤكدة أن حالة الاستقطاب هذه واللجوء للحلول الأمنية من شأنه تقويض فرص الانتقال الديمقراطي وإعطاء فرصة أخرى لخيارات التعصب والعنف والإرهاب. كما طالبت هذه المنظمات بتوفير وسائل الدفاع الضرورية والمحاكمة العادلة لكل الموقوفين من الإخوان المسلمين.